

المراة في تراث أهل البيت على عهد الإمام

(الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام

*Women in the heritage of the people of the house
under the Imam (Sincere and honorable imams
after him) peace be upon them*

أ.د. مثنى فليفل

جامعة بغداد / كلية التربية ابن رشد / قسم التاريخ

E-mail.maha.uday1005a@irco3ddu.uobaghdad.edu.iq

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام
(الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام

أ.د. مثنى فليفل

المخلص :

ابرز ما تميزت به هذا البحث هو اهتمام الأئمة (عليهم السلام) بالمرأة ، حيث حفظوا لها الحقوق في كافة نواحي الحياة ، كونها الركيزة الأساس للمجتمع ، والذي بات يعتمد عليها في مسؤوليات ، ظلت غالباً ما تسبب الإحراج لبعض الأفراد لو كان الرجل قام بها لذا أتاح لها الإسلام الفرصة للإبداع في جوانب مهمة من المسؤوليات ذات الأهمية القصوى بالنسبة للمجتمع المسلم فجاء اهتمام الأئمة الكرام على عهد الإمام الصادق ومن بعده من أهل البيت الكرام عليهم السلام أجمعين ليكملوا ما بدأه الإسلام في دعم تلك المؤسسة الإنسانية .

Abstract

The most prominent feature of this research is the interest of the imams (peace be upon them) in women, where they preserved their rights in all aspects of life, being the foundation of society, which has become dependent on them in responsibilities, Islam has the opportunity to innovate in important aspects of the responsibilities of utmost importance to the Muslim community came the attention of the imams honored in the era of Imam Sadiq and after him from the people of the House, peace be upon

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم
السلام.....

them to complete what Islam started in support of that
humanitarian institution

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين
محمد وآله الطيبين الطاهرين وبعد ...

لطالما عرفنا أن الإسلام رسالة أنقذت البشرية من الظلمات إلى نور
الهداية وقد حظيت بدستور يحفظ للإنسانية حقوقها بعد أن عاشت تحت قوانين
الغاية السائدة دهرًا .

فقد خص الإسلام المرأة دون غيرها بال العناية والاهتمام كونها الأضعف
مرتبة في المجتمع وعانت شتى من الضر والهوان حتى ضمنت حقوقها بكافة
مجالات الحياة في ذلك الدستور فضلاً عن علاجه للقضايا المتعلقة بها .

ولإتمام الرسالة التي تحمل نبي الرحمة محمد (صلى الله عليه وآله
وسلم) أعباء نشرها وإيصالها سار الأئمة الكرام (على عهد الإمام الصادق ومن
بعده من أهل البيت عليهم السلام أجمعين) على نهجه (صلى الله عليه وآله
وسلم) لما يؤكد اهتمامهم بقضايا المرأة من حيث حفظ حقوقها ومنحها
صلاحيات وفق ما حددها الشرع ليسمح لها التصرف بحرية في الجوانب
الاجتماعية في الحياة ، فهي مسؤولة عن خلق وتنشئة المجتمع الأسرة التي تعد
نواة المجتمع ، لذا من الواجب دعم هذه المؤسسة المسؤولة للتصرف بحرية
وثقة ليعود على المجتمع بالأثر الايجابي .

تضمن البحث ثلاث محاور وهي على النحو الآتي :

الأول : أهتمام الأئمة عليهم السلام بالمرأة كزوجة :

أبرز النقاط فيه هي :

١. الحث على الزواج .
 ٢. صفات الزوجة والزوج .
 ٣. حق الزوجة .
- الثاني : أهتمام الأئمة عليهم السلام بجوانب مهمة من حياة المرأة .

أبرز النقاط فيه هي :

١. الحجاب .
 ٢. تعامل المرأة مع المحارم وغيرهم .
 ٣. ضوابط خروج المرأة من البيت .
- الثالث : تشجيع الأئمة عليهم السلام على تعليم المرأة وعملها .

أبرز النقاط فيه هي :

١. الحرص على التعليم .
٢. الحرص على العمل .

التمهيد :

تميزت المرأة بحضور واضح في المجتمع الإسلامي حتى باتت من أهم علاقات التقدم المجتمعي والحضاري لكل الأوقات والأزمنة وقد منحها الإسلام عدة مزايا مؤكداً أهميتها وكونها لبقة أساس في بناء الأسرة والمجتمع على سواء . ومن أهم هذه المزايا :

١ . أعاد الإسلام للمرأة إنسانيتها فقد قال تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ﴾ (١) . أي انها شريكة الرجل في مبدأ الإنسانية وقوله تعالى ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٢) ، فهي بذلك شريكة الرجل في الثواب والعقاب وقوله (صلى الله عليه واله وسلم) (أنما النساء شقائق الرجال) (٣) ، أي نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطباع .

٢ . دورها في مبايعة النبي (صلى الله عليه واله وسلم) مثل الرجال "كان النبي (صلى الله عليه واله وسلم) يبايع الرجال على السمع والطاعة والنصرة وكانت أول بيعة منه لنقباء الأنصار في عقبة منى قبل الهجرة على بيعة النساء ولكي أية البيعة لم تكن نزلت وبايعهم البيعة الثانية الكبيرة على متعة أي حمايته مما يتمتعون منه تساهم وأبناءهم وخصت بيعة النساء (٤) .

بذكر نصحتها في سورة الممتحنة قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعَنَّكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِهَتَّانِ

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

يَفْتَرِبَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَأَمْرُ جُلُوهِنَ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ فَبَايَعُنَّ وَأَسْتَغْفِرُنَّ لَهِنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ
رَحِيمٌ^(٥).

٣. أوجد لها حقوق معنوية فقد منحها الحق في اختيار زوجها وليس لأبيها أن يكرهها على ذلك عزز النبي (صلى الله عليه واله وسلم) هذا الحق بقوله (لا تنكح البكر حتى تستأذن ، ولا الشيب حتى تستأمر)^(٦) ففي هذا الحديث مساهمة فعالة في دعم وإسناد المرأة فضلاً عن ما ورد من نصوص قرآنية تثبت تلك الحقوق .

٤. بالغ في أكرامها حيث خص النبي (صلى الله عليه واله وسلم) مصاحبتها حينما جاء رجل وسأله (من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك ثم من ؟ قال : أمك ثم من ؟ قال : أمك قال : ثم من ؟ قال : أباك)^(٧) .
ومن أعظم ما يدل على رفعة المرأة في الإسلام وعلو شأنها ما جاء في وصية النبي (صلى الله عليه واله وسلم) في حجة الوداع لما قال (استوصوا بالنساء خيراً)^(٨)

المرأة في تراث أهل البيت

المبحث الأول : أهتمام الأئمة عليهم السلام للمرأة كزوجة

اتسعت دائرة الاهتمام بالمرأة حتى خرجت من اطار لنص القرآني والحديث النبوي لتدخل ضمن اطار نظرة الأئمة (عليهم السلام) في الحفاظ على مكانة المرأة في سابق عندها حينما تتطرق الأئمة الكرام عليهم السلام في مواصلة الحث على التمسك بحقوقها .

كانت هناك ثمة توصيات أطلقها الأئمة عليهم السلام لاحاطة المرأة بهالة منيعة تبيعها بجانب الاطمئنان عليها ومن أهم هذه التوصيات :

١. الحث على الزواج :

من الأمور الشرعية التي حث عليها الإسلام كونه رابطة مقدسة وشركة الحياة بين الزوجين^(٩) ولأنه طاعة لإرادة الله^(١٠) يتم بطريقة إقامة العقد بين الرجل والمرأة من أجل حياة مشتركة^(١١) فهو بين الذي يعود على الفرد بالصفة والفضيلة وقد ورد من الروايات ما يظهر اهتمام أهل البيت في قضية استحياب الزواج^(١٢) .

جاء اهتمام الأئمة الكرام (عليهم السلام) نابع من النص القرآني في قوله تعالى ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَنْزُلًا لِيَسْكُنُوا فِيهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾^(١٣) وحديث نبينه (صلى الله عليهم واله وسلم) في قوله "من احب أن يتبع سنتي فان في سنتي التزويج"^(١٤) .

ركز الإمام الصادق عليه السلام على الحث في مسألة الزواج لما فيه حصانة ضد الفجور والآثام وأثارها في المجتمع الإسلامي^(١٥) إذ قال عليه السلام "أربعة ينظر الله عز وجل إليهم يوم القيامة في أقال نادماً أو أغاث لهفان أو اعتق نسمة أو زوج عزباً وقال "ثلاثة أشياء لا يحاسب عليهن المؤمن طعام يأكله وثوب يلبسه وزوجة صالحة تعاونه ويحصن بها فرجه"^(١٦) .

سار الإمام الكاظم عليه السلام في نهج إسلامه في الجمع بين الرجل والمرأة لما في ذلك من أجر حيث قال "ثلاثة يستظلون بظل عرش الله يوم القيامة يوم لا ظل إلا ظله رجل زوج أخاه المسلم أو أخدمته أو كتم له سرراً"^(١٧) .

حذر الإمام الرضا عليه السلام من عزوف المرأة عن الزواج فعنه عليه السلام بأنه قال "دخلت امرأة على أبي عبد الله (عليه السلام) فقالت: أصلحك الله إني امرأة متبئلة فقال: وما التبتل عندك؟ قالت: لا أتزوج، قال: ولم؟ قالت:

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

ألتمس بذلك الفضل، فقال: انصرفي فلو كان ذلك فضلا لكانت فاطمة (عليها السلام) (أحق به منك إنه ليس أحد يسبقها إلى الفضل)"^(١٨).

كانت للجواد عليه السلام نظرة مقارنة لمنهل العلم في قضية النكاح حينما سأله بن بشار الواسطي فقال " من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته، فزوجوه ﴿لَا تَفْعَلُوهُ تَكُنَّ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾"^(١٩).

٢. صفات الزوجة والزوج : شدد الأئمة عليهم السلام في قضية اختيار الزوجة حسب صفاتهم الكريمة بغية الوصول للزوجة المثالية^(٢٠) وهي التي تتحلى بالأيمان والعفاف وكرم الأصل وجمال الخلق وحسن العشرة مع زوجها^(٢١). أن هذا الاهتمام بتلك الصفات يصب في ما نوه إليه النبي (صلى الله عليه واله وسلم) في اختيار الزوجة "عليك بذوات الدين تربت يداك"^(٢٢) لما تمتلكه المرأة من تأثير اسري مهم يعود بالخير على المجتمع بشكل عام وقد أوضح الإمام الصادق عليه السلام بقوله "أذا تزوج المرأة لمالها أو لجمالها لم يرزق ذلك فان تزوجها لدينها رزقه الله عز وجل جمالها ومالها"^(٢٣) وقال "خير نساءكم الطيبة الريح الطيبة الطعام التي إن أنفقت أنفقت بمعروف وإذا امسكت امسكت بمعروف فتلك عامل من عمال الله وعامل الله لا يخيب ولا يندم"^(٢٤).

وأظهر الإمام الكاظم (عليه السلام) بعض الصفات المحببة في المرأة "خير الجواري ما كان لها عقل"^(٢٥).

تلك ابرز الصفات الطيبة في اختيار المرأة .

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

كان من ضمن الاهتمام بصفات الزوجية أحقية اختيارها للزوج لما يتناسب مع وضع المرأة حيث قال الإمام الصادق عليه السلام تزوجوا في الشكاك ولا تزوجوهم لان المرأة تأخذ من أدب زوجها ويقهرها على دينه^(٢٦).

نجد الإمام محمد الجواد (عليه السلام) يضيف صفة جديدة في اختيار الزوج هي الامانة إلى جانب التدين قال "من خطب اليكم فرضيتم دينه وامانته فزوجوه الا تفعلوا تكن فتنة في الارض وفساد كبير"^(٢٧) وتحديد بأنه ذات كفاءة ومن أهل الأيمان واليسار وعفيفاً^(٢٨).

كره الإسلام من ارتباط المرأة بشارب الخمر وصاحب الفسق وسيء السيرة هذا ما أكده النبي (صلى الله عليه واله وسلم) في قوله "من شرب الخمر بعدما حرمها الله على لساني فليس بأهل لان يزوج اذا خطب"^(٢٩)

٣. حق الزوجة :

هي من الأمور المهمة التي أكدت عليها الشريعة الإسلامية لذا لجأ الأئمة الكرام (عليهم السلام) في توضيح الآلية التي يتبعها الزوج لإرضاء زوجته من حيث تحديد النفقة كونها أولى حقوقها تتقاضاها من زوجها وأن كانت ثرية ولا يسقط هذا الحق إلا في حالة نشوزها وتمرداها على زوجها^(٣٠) فنجد الإمام الصادق (عليه السلام) يقول "أذا أنفق الرجل على امرأته ما يقيم ظهرها مع الكوة ولا فرق بينهما"^(٣١) وقال "أذا طلق الرجل المرأة وهي حبلى أنفق عليها حتى تضع"^(٣٢) بجانب النفقة المادية هناك حقوق معنوية تحافظ على كيانها وشخصيتها التي كرمها الإسلام وفي ذلك قال النبي (صلى الله عليه واله وسلم) "قول الرجل للمرأة أني أحبك لا يذهب من قلبها أبداً"^(٣٣) .

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

قوة الإمام الكاظم (عليه السلام) إلى نفقة الرجل على أسرته "عيال الرجل إسرؤه فمن انعم الله عليه فليوسع على أسرته فان لم يفعل أوشك أن تزول تلك النعمة وكذلك الإمام الرضا (عليه السلام) الذي تناول نفس الجانب من حيث النفقة حينما قال "ينبغي للرجل أن يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته"^(٣٤).

المبحث الثاني : أهتمام الأئمة عليهم السلام بجوانب مهمة من حياة المرأة .
لم يقتصر اهتمام الإسلام بالمرأة بجانب ضمان الحقوق وتحديد الواجبات إنما أوسع الأمر ليشمل ما يحفظ هويتها من خلال التمسك بما يقره الشرع لها من كيفية أظهار الزينة أو التعامل مع غير محارمها والاختلاط به وفق ضوابط وهو ما يضع المرأة في إطار العفة والحياء .

أكمل الأئمة الكرام من أهل البيت ما بدأ به النبي (صلى الله عليه واله وسلم) من أهتمام بهذه الجوانب حتى حرصوا على مكانتها من خلال النصح والتذكير بأقوال النبي (صلى الله عليه واله وسلم) وتدريسها لطلابهم حتى تكون متاحة للتداول من خلال المجتمع بشكل واسع.

ومن ابرز الجوانب التي نالت أهتمام الأئمة الكرام هي :

١. الحجاب: لو تناولنا معنى الحجاب باللغة لوجدنا أنه :اسم ما حجبت به الشيء^(٣٥) وعد عنه بالستر^(٣٦) وامرأة محجبة أي قد سترت بستر^(٣٧) ولما فرض الحجاب كان دعوة للستر وترك الشرح وعدم أظهار الزينة بعد أن طاف القوم عراه حفظهم الإسلام من المحرمات فنهاهم عما التزموه من الشعائر التي أحلت المحرمات^(٣٨) .

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

فقد حرص الإسلام على بقاء المرأة في هيبة لطالما أحتمت بالحجاب وعدم أظهار الزينة على الرغم من أظاهرة الحجاب قديمة ولم تقتصر على مرحلة معينة إلا أن الإسلام عززها ليتقدم بمستوى حضاري اللائق بها.

"لقد سن خالق البشر العليم بطباعهم وبخفايا نفوسهم حدوداً لعباده تكفل خيرهم فلزام عليهم إلا يتعدوها وحتم عليهم إلا يحاولوا التقلت منها وإذا وجد في الناس من يجمع غريزته أو يكنها أو يتسامى بها حتى انه يشاهد المرأة الحسناء فينصرف عن حسننها ليكبر خالقها فان هؤلاء أن وجدوا احاد في مئات الملايين من الناس"^(٣٩).

" وَفُلٌ لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا " ^(٤٠).

بين الله تعالى من خلال هذه الآية الأحكام والتدابير فيما يخص التعامل مع الحجاب فضلاً عن أحاديث النبي (صلى الله عليه واله وسلم) فقد سأل أبو عبد الله (عليه السلام) عن الذراعين من المرأة أهما من الزينة؟ فقال نعم وما دون الخمار^(٤١) من الزينة وما دون السورين^(٤٢).

كما أضاف (عليه السلام) ما يحل للرجل أن يرى من المرأة إذا لم يكن محرم؟ قال "الوجه والكفان والقدمان"^(٤٣).

وقال (عليه السلام) في تفسير قوله تعالى (إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا)^(٤٤) قال "الزينة الظاهرة و الكحل والخاتم"^(٤٥) وعن قوله تعالى " وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا "^(٤٦) وقال "الخاتم والمسكة وهي القلب"^(٤٧) لما ذكر عليه السلام ما قاله الإمام علي (عليه السلام) ولا تبدؤوا النساء بالسلام ولا تدعوهن إلى طعام

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

فان النبي (صلى الله عليه واله وسلم) قال "النساء عني وعورة فأستزروا عوراتهن بالسكوت واستزروا عوراتهن بالبيوت"^(٤٨).

٢. تعامل المرأة مع المحارم وغيرهم :

أجاز الإسلام للمرأة التعامل مع الرجال في حدود وضوابط حين بين لها ما يمكن أن تظهره لغير محارمها هو الوجه واليدين ولا تسمح لغير المحارم بالدخول دون استئذان ولا يجوز لاحد أن يخلو بها الا أن ذوي المحرم لا تتغير المرأة في التصرف معهم وما يدل على قولنا هذا ما روته عائشة بنت طلحة عن السيدة عائشة قال "ما رايت أحداً كان أشبه كلاناً وحديثاً برسول الله (صلى الله وعليه واله وسلم) من فاطمة وكانت إذا دخلت عليه قام اليها فقبلها ورحب بها وأخذ بيدها فأجلسها وكانت هي اذا دخل عليها رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) قامت اليه مستقبلة وقبلت يده"^(٤٩).

إذا أن الله تعالى فصل الحدود التي تتعامل بها المرأة مع المحارم وغيرهم يقوله تعالى "قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ (٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ"^(٥٠).

وفي رواية عن ابن الجارود عن الإمام الباقر (عليه السلام) في قوله "ولا تبدين زينتهن الا ما ظهر منها"^(٥١) "فهي الشباب والكحل والخاتم وخضاب الكف والسوار والزينة ثلاث زينة للناس وزينة للمحرم وزينة للزوج فأما زينة الناس فقد ذكرناها واما زينة المحرم فموضع القلادة فما قومها والدملج^(٥٢) وما دونه والخلخال وما أسفل منه أما زينة الزوج فالجسد كله"^(٥٣) .

٣. ضوابط خروج المرأة من البيت :

تزامنت ضوابط خروج المرأة من البيت مع ما ورد من أسباب الحجاب الحصول الستر الذي يتوصى الحصول عليه لذا وجب على المرأة التزام الشرع الذي يمنع خروجها من بيتها الا بأذن زوجها^(٥٤) وأن كان الفرض منه العبادة وقد كفل لها الإسلام التزامها الطاعة لزوجها من الثواب وأن كانت لعبادة فهو في بيتها اضعاف ما هو في المسجد فقد اكد الإمام الصادق (عليه السلام) قول النبي (صلى الله عليه واله وسلم) قال "صلاة المرأة في بيتها أفضل من صلاتها في حجرتها وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها"^(٥٥) .

وروي عنه (عليه السلام) قال "أن رجلاً من الانصار على عهد الرسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) خرج في بعض حوائجه فعهد إلى امرأته عهداً الا تخرج من بيتها حتى يقدم قال وأن أباه مرض فبعثت المرأة إلى النبي (صلى الله عليه واله وسلم) فقال أن زوجي خرج وعهد الي أن لا أخرج من بيتي حتى يقدم وأن أبي قد مرض فتأمرني أن أعوده . فقال رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) لا أجلسي في بيتك وأطيعي زوجك قال فتنقل فأرسلت إليه ثابتاً بذلك . فقالت فتأمرني أن أعوده ؟

فقالت (صلى الله عليه واله وسلم) اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك .

قال (عليه السلام) فمات ابوها فبعثت اليه أن ابي قد مات فتأمرني أن أصلي عليه فقال (صلى الله عليه واله وسلم) لا اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك . قال (عليه السلام) فذهب الرجل فبعث اليها الرسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) أن الله قد غفر لك ولابيك بطاعتك لزوجك"^(٥٦) .

المبحث الثالث : تشجيع الأئمة الكرام على تعليم المرأة وعملها .

١. الحرص على التعليم . لم تقتصر عناية الإسلام بالمرأة فيما يخص حفظ الحقوق او موضع الهيبة إنما توسع ليشمل مسألة التعليم وفتح مجالات متعددة أمامها لأظهار قدراتها التي تميزها عن الرجل فقد حث النبي (صلى الله عليه واله وسلم) على طلب العلم "من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة"^(٥٧) .

سار الأئمة الكرام على منهج النبي (صلى الله عليه واله وسلم) حينما شجعوا المرأة على التعليم فقال الإمام الصادق (عليه السلام) عن ذلك بقوله (من تعلم العلم وعمل به وعلم الله دعي في ملكوت السماوات عظيماً فليل تعلم لله وعمل لله وعلم الله)^(٥٨) وأكد الإمام الكاظم (عليه السلام) ما سبق من الأئمة بقوله "يا هشام نصب الحق لطاعة الله ولا نجاة الا بالطاعة والطاعة بالعلم والعلم بالتعلم والتعلم بالعقد يعتقد ولا علم الا من علم رباني"^(٥٩).

أن تعلم المرأة بما ينفعها لفهم دينها لتبعد عن خلط الدين بالعادات وتقاليد الجاهلية حتى اشار الإمام الكاظم (عليه السلام) بين ما ينفع وبين ما هو من عادات وتقاليد الجاهلية برواية ذكرها عن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) قال دخل رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) المسجد فإذا جماعة قد أطافوا برجل فقال : ما هذا ؟ قيل : علامة .

قال : وما العلامة .

فقالوا له : أعلم الناس بأنساب العرب ووقائعها وأيام الجاهلية والاشعار والعربية قال : فقال النبي (صلى الله عليه واله وسلم) ذلك علم لا يضر من

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأنمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

جهله ولا ينفع من عمله ثم قال النبي (صلى الله عليه واله وسلم) أنما العلم ثلاث : أية محكمة أو فريضة عادلة أو ستة قائمة وما خلاهن فهو فضل"^(١٠).
أي أنه ركز (عليه السلام) على العلوم النافعة بها يساهم في تعلم الدين فهو منهج يفتح لها أبواب الإدراك في كيفية إدارة مجتمعها الاسري حيث عد الإسلام المرأة النواة أو المحور الذي تقوم عليه الاسرة كونها القدوة لأبنائها بما تتميز به من زيتها وأخلاقها وفكرها وسمتها الإسلامية وروحها الإسلامية"^(١١).

وخير ما يؤكد ذلك ما ورد عن النبي (صلى الله عليه واله وسلم) "لا غنى بالزوجة فيما بينها وبين زوجها الموافق لها عن ثلاث خصال وهن : صيانة نفسها عن كل دنس حتى يطمئن قلبه إلى الثقة بها في حال المحبوب والمكروه وحياطته ليكون ذلك عاطفا عليها عند زلة تكون منها وأظهار العشق له بالخلابة والهيبة الحسنة لها في عينه"^(١٢) .

وعن الصادق (عليه السلام) قال : أيها امرأة أدخلت على زوجها في أمر الفقة وكلفته ما لا يطيق لا يقبل الله منها صرفاً ولا عدلاً الا أن تتوب وترجع وتطلب منه طاقته"^(١٣) أي انها يستجب لها أن تكسب رضا الزوج وتنال مودته فقد قال (عليه السلام) "خير نساءكم التي أن غضبت أو أغضب قال لزوجها ايدي في يدك لا النحل يغمض حتى ترضى عني"

الحرص على العمل

ومن الجزئيات التي اهتم بها الإسلام ليكمل للمرأة حقوقها كاملة وحريتها بما ينسجم مع الشرعية الإسلامية هي قضية العمل ليفسح امامها المجال لتحقيق ذاتها وتوفير سبيل العيش اذا كانت لا تملك ما يوفر لها قوتها اليومي فهي تهيئة ربانية لدعم الاسرة المسلمة وأن كان عملها فيه نوع من

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

الخصوصية^(٦٤) حيث كان عملهن على عهد النبي (صلى الله عليه واله وسلم) فيما يخص الجانب الاسري كالغزل والطحن والنسيج والسقاية وكانت خير نساء العالمين فاطمة الزهراء (عليها السلام) تغزل وتطحن وتسقي حتى مجلت يداها^(٦٥) ساهم الأئمة الكرام في تشجيع المرأة على الاعمال بما ينسجم مع فطرتها والتي تتلائم معها فقد عدوا الغزل من أفضل الكسب بما يدل عليه حديث محمد بن خالد الطيبي قال "مر إبراهيم النخعي على امرأة وهي جالسة باب دارها وكان يقال لها: ام بكر وفي يدها مغزل تغزل به ، فقال لها يا ام بكر أما كبرت أما أن لك أن تضعي هذا المغزل قالت وكيف أضعه وقد سمعت علي ابن أبي طالب (عليه السلام) يقول هو من طيبات الكسب"^(٦٦).

وقد اشار الإمام الصادق (عليه السلام) على طلب الكسب الحلال حينما أكد ذلك من خلال (صلى الله وعليه واله وسلم) ستشاهده يقول النبي (صلى الله وعليه واله وسلم) حينما جاءت زينب العطاره الحوراء إلى نساء اذا اتينا طابت بيوتنا فقال بتوتك بريحك اطيب يا رسول الله قال اذا بعث فأحسني ولا تغشي فانه أتقى وأبقى للمال"^(٦٧) .

ساهمت الشريعة بها اجازته للمرأة من حرية العمل في مجالات الحياة العامة أن تستلم في الوقت الحاضر مهام على قدرة من تحمل المسؤولية والابداع في مجالات عدة فنجدها في مجال التعليم قد سجلت حضوراً كبيراً في دعم هذه المؤسسة التعليمية وفي مجال الطيب لمداواة النساء والأطفال فاصبح عملها خارج المنزل من ضرورات المجتمع الحديث^(٦٨) .

الخاتمة

- ركزت هذه الدراسة على مزايا مهمة في حياة المرأة والتي شكلت مصدر تنطلق منه للعيش بسلام وامان وفق ما أمره الشرع في الدستور الإسلامي .
- فسر ذلك الاضرار نبي الرحمة محمد (صلى الله عليه واله وسلم) من خلال ما ورد في الاحاديث الشريفة حتى اتبع منهجه من بعده الأئمة الكرام (عليهم السلام) من أهل البيت لتحقيق الغاية من ذلك ومن أهم تلك المزايا :
١. الحفاظ على الحقوق بما يوفر الحياة الرغيدة لها فكان من تلك الحقوق حقها في اختيار الزوج والحصول على صداقها الذي لا يسقط عنها الا في حالة نشورها وهي من الامور التي ركزت عليها الشريعة لضمان حق المرأة في حالة عدم التوافق مع الزوج .
 ٢. ترك لها الحرية في اختيار الشخص الذي ترتبط به شرعياً حسب الصفات التي يتميز بها الفرد المؤمن وليس لاهلها الحق في اجبارها .
 ٣. اكد الإسلام على ما يحفظ هيبتها وعفتها حينما أمر الحجاب فهو الوسيلة التي تستر فيها المرأة بدنها وتحفظه من نظرات اصحاب النفوس المريضة .
 ٤. أقر الإسلام لها فرصة التعلم بما يكفل لها التعرف على دينها وأمورها العامة حتى تعد مجتمع اسري صالح ومدرك لامور الحياة فهي بذلك تعد اللبنة الأولى لأساس المجتمع الإسلامي .
 ٥. منحت للمرأة فرصة العمل وقد حرص الإسلام على إرشادها إلى الرزق الحلال والابتعاد عن كل ما يشوه ذلك كما اصبحت لها مسؤوليات في المجتمع بجانب أخيها الرجل وقد تفوقت عليه أحياناً أخرى .

هوامش البحث

- (١) سورة الحجرات الآية (١٣) .
- (٢) سورة النحل الآية (٩٧) .
- (٣) بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد (ت : ٢٤١هـ/٨٥٥م) مسند الامام أحمد بن حنبل ، غ ، شعيب الارنؤوط وآخرون مؤسسة الرسالة (٢٠٠م) ح ٤٣ ، ص ٢٦٥ .
- (٤) رضا محمد رشد حقوق النساء في الاسلام دار الاضواء بيروت ١٩٨٩م ص .
- (٥) سور الممتحنة الاية (١٢)
- (٦) بن انس مالك (ت : ١٧٩هـ/٧٩٥م) موطا الامام مالك تح محمد فؤاد عبد الباقي دار احياء التراث العربي بيروت ١٩٨٥ ج ٧ ، ص ٥٢٤ ابن خيل مسند ابن حنبل ، ح ١٢ ، ص ٣٣ .
- (٧) ابن حجر أحمد بن علي (ت : ٨٥٢هـ/١٤٤٩م) فتح الباري بشرح صحيح البخاري تح محمد فؤاد عبد الباقي ومحب (الدين الخطيب دار الريان بيروت ١٩٨٦ باب الاخلاق ج ١٠ ص ٥٦٢٦ ، ٤١٦ .
- (٨) ابن حجر ، باب الوصاية بالنساء ج ٣ ، ص ١٦٢ ، رقم الحديث ، ٤٨٩ .
- (٩) الشيرازي ، تاحر مكارم الامثل في تفسير كتاب الله المنزل سليمان زادة تم ١٤٢٦هـ ، ج ٣ ، ص ١٠٢ .
- (١٠) عشا ، غسان ، الزواج والطلاق وتعدد الزوجات في السلام ، دار الساقى ، بيروت ، ٢٠٠٤م ، ص ١٧ .
- (١١) القاسمي ، علي ، الاسرة وقضايا الزواج ، دار النبلاء ، ٢٠١٢م ، ص ١٩٣ .
- (١٢) الصدر ، مهدي ، اخلاق أهل البيت ، دار الكتاب الاسلامي ، قم ، د.ت .
- (١٣) سورة الروم ، الاية ٢١ .
- (١٤) الكليني ، محمد بن يعقوب بن اسحاق (ت: ٣٢٩هـ/٩٤١م) الكافي ، تح : علي اكبر الغفاري ، ط ٥ ، دار الكتب الاسلامية ، طهران ، ١٣٦٣هـ ، ج ٥ ، ص ٥١١ .
- (١٥) الصدر ، أخلاق ، أهل البيت ، ص ٢٥١ .

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم السلام.....

- (١٦) الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن (ت: ٥٤٨هـ/١١٥٣م) مكارم الاخلاق مكتبة الالفين الكويت ، د.ت ، ص .
- (١٧) الطبرسي ، م . ، ص ١٩٨ .
- (١٨) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ٥٠٩ .
- (١٩) الكليني ، م ، ، ص ٣٤٧ .
- (٢٠) الطباطبائي ، محمد حسن ، قضايا المجتمع والاسرة دار الصفوة بيروت ، د.ت ، ص ١٤٠ .
- (٢١) الصدر أخلاق أهل البيت ، ٢٥٣ .
- (٢٢) الريشثري محمد ، ميزان الحكمة دار الحديث ثم ، ١٤٢٢ هـ ، ج ٣ ، ص ٦٩٢ .
- (٢٣) الطبرسي مكارم الاخلاق ص ١٩٩ .
- (٢٤) الكليني الكافي ج ٥ ، ص ٣٢٥ .
- (٢٥) الطبرسي مكارم الاخلاق ، ص ٣٠٧ .
- (٢٦) الكليني ، الكافي (ت ٣٩٦هـ/١٠٠٦م) ، مركز الرسالة آداب الاسرة في الاسلام ، مركز الرسالة قم ، ١٤٢٠ هـ ، ج ٦ ، ص ٢٣ .
- (٢٧) الطوسي ، أبي جعفر محمد بن الحسن (ت: ٤٦٠هـ/١٠٥٠م) تهذيب الاحكام ، تح، علي أكبر ، مكتبة الصدوق ، طهران ، ١٤١٨ هـ ، ج ٧ ، ص ٣٩٦ .
- (٢٨) مركز الرسالة ، آداب الاسرة ، ص ٢٣ .
- (٢٩) الكليني الكافي ، ج ٥ ، ص ٢٤٨ .
- (٣٠) الطوسي ، تهذيب الاحكام ، ح
- (٣١) العاملي ، محمد بن الحسن الحر (ت: ٦٦٠هـ/١٢٦١م) وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة تح ، مؤسسة ال البيت لاهياء التراث مطبعة مهرة ، قم ، ١٤١٤ هـ .
- (٣٢) الكليني ، الكافي ، ج ٥ ، ص ١٠٣ .
- (٣٣) العاملي ، وسائل الشيعة ، ج ١٤ ، ص ١٠ .
- (٣٤) الصدوق ، أبو جعفر محمد بن علي (ت: ٣٨١هـ/٩٩١م) الامالي ، تح ، قسم الدراسات الاسلامية ، دار الثقافة ، قم ، ١٤١٤ هـ ، ص ٥٢٧ .

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم
السلام.....

- (٣٥) الفراهيدي خليل بن أحمد (ت: ١٦٦هـ / ٧٨٦م) العين تح: مهدي المخزومي وأبراهيم السامري ط ٢ ، مؤسسة دار الهجرة إيران ، ١٤٠٩هـ ، ج ٣ ، ص ٨٦ .
- (٣٦) الجوهري اسماعيل بن حماد (ت ٣٩٣هـ / ١٠٠٢م) الصحاح تح: أحمد عبد الغفور العطار دار العلم للملايين بيروت ١٩٨٧م ، ج ١ ، ص ١٠٧ .
- (٣٧) الزبيدي ، محي الدين أبو الفيض (١٢٠٥هـ / ١٧٩٠م) تاج العروس من جواهر القاموس تح علي شيري دار الفكر للطباعة والنشر بيروت ١٩٩٤ ج ١ ص ٤٠٤ .
- (٣٨) ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك (ت ٢١٨هـ / ٨٣٣م) السيرة النبوية تح ، محمد محي الدين مطبعة المدني ، القاهرة ١٩٦٣ ، ج ١ ، ص ١٣١ .
- (٣٩) الحوفي أحمد الكاسيات العاريات بين الحلال والحرام مجلة الاسلاف ح: ١ القاهرة ١٩٧٠ م .
- (٤٠) سورة النور الاية (٣١)
- (٤١) الخمار كل ما تقضي به المرأة رأسها ينظر أبو حبيب سعدي القاموس الفقهي ط ٢ ، دار الفكر دمشق ص ١٢٢ .
- (٤٢) ينظر ابن فارس أبو الحسن أحمد (ت: ٣٩٥هـ - ١٠٠٤م) ، معجم مقاييس اللغة (السورين معصم المرأة) ، تح: / عبد السلام محمد هارون مكتبة الاعلام الاسلامية قم ١٤٠٤هـ .
- (٤٣) العاملي ، وسائل الشيعة ، ج ٢ ، ص ٢٠١ .
- (٤٤) سورة النور الاية (٣١) .
- (٤٥) المجلسي مرآة العقول في شرح اخبار ال الرسول تح ، علي الاخومدي ، دار الكتب الاسلامية طهران ١٤٠٨هـ ، ج ٢٠ ، ص ٣٤١ .
- (٤٦) سورة النور الاية (٣١) .
- (٤٧) الكليني الكافي ج ٥ ، ص ٥٢١ .
- (٤٨) الكليني ، م ، ج ٥ ، ص ٥٣٥ .
- (٤٩) النيسابوري أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت: ٤٠٥هـ / ١٠١٤م) المستدرک ، إ: د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي دار المعرفة بيروت ، ج ٣ ، ص ١٥٩ .

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأنمة الكرام من بعده) عليهم
السلام.....

- (٥٠) سورة النور الاية (٢٤) .
- (٥١) سورة النور الاية (٣١) .
- (٥٢) الدمليح حلي بليس في المعصم كالسوار الجوهري الصحاح ج ١ ، ص ٣١٦ .
- (٥٣) الطبرسي حسين النوري مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل مؤسسة آل البيت بيروت
١٩٠٢ ، ج ١٤ ، ص ٢٧٥ .
- (٥٤) البحراني يوسف (ت ١١٨٦هـ / ١٧٧٣ م) الحدائق الناظرة في احكام العترة الطاهرة
مؤسسة النشر الاسلامي قم ، ج ٢٣ ، ص ١١٩ .
- (٥٥) ابي داود سليمان بن الاشعث (ت ٢٧٥هـ / ٨٨٨ م) سنن ابي داود تح ، سعيد محمد
الحكام دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٠ ، ج ١ ، ص ١٣٧ .
- (٥٦) الكليني الكافي ج ٥ ، ص ٥١٣ .
- (٥٧) الترمذي أبو عيسى محمد (ت: ٢٩٧هـ / ٨٩٢ م) سنن الترمذي تح عبد الوهاب عبد
اللطيف ط ٢ ، دار الفكر للطباعة بيروت ، ١٩٨٣ ، ج ٤ ، ص ١٢٧ .
- (٥٨) الكليني الكافي ، ج ١ ، ص ٣٥ .
- (٥٩) الكليني الكافي ، ج ١ ، ص ١٧ ، الحر العاملي وسائل الشيعة ج ٢٧ ، ص ١٩ .
- (٦٠) الحر العاملي ، م ، ج ٢٧ ، ص ٣٢٧ .
- (٦١) قطب محمد منهج التربية والاسلامية دار الشروق القاهرة ١٩٨٠ ، ج ٢ ، ص ٢١٧ .
- (٦٢) الحراشي تحفه العقول ، ص ٣٢٣ .
- (٦٣) الصدوق من لا يحضره الفقيه تصحيح وتعليق علي أكبر الغفاري قم ، مؤسسة النشر
الاسلامي د.ت ، ج ٣ ، ص ٣٨ .
- (٦٤) الكرياسي محمد صادق شمس المرأة لا تغيب بيت العلم بيروت ٢٠٠٤ م ، ص ٥٤٠٣ .
- (٦٥) بنت الهدى المرأة مع النبي (صلى الله عليه واله وسلم) دار الكتاب الاسلامي قم
١٩٨١ م ص ٨١ .
- (٦٦) الحر العاملي وسائل الشيعة ج ١٧ ص ٢٣٧ القبانجي حسن
- (٦٧) مسند الامام علي تح طاهر الاسلامي ، مؤسسة الاعلمي بيروت ٢٠٠٠ م ، ج ٦ ،
ص ٢٥ .

المرأة في تراث أهل البيت على عهد الإمام (الصادق والأئمة الكرام من بعده) عليهم
السلام.....

(٦٨) زريقة رشا بسام ابراهيم عوامل استقرا الاسرة في الاسلام ارسالة ماجستير مقدمة الى
جامعة النجاح الوطنية نابلس ٢٠١٠م، ص ١١٩ .

المصادر والمراجع :

- القرآن الكريم
- بن أنس مالك (ت: ١٧٩هـ)
١. الموطأ للإمام مالك تح : محمد فؤاد عبد البياقي دار أحياء التراث
العربي بيروت ١٩٨٥م.
- البحراني يوسف (ت: ١١٨٦هـ)
٢. الحدائق الناظرة في احكام العترة الطاهرة مؤسسة النشر الإسلامي قم
د.ت . - الجواهري اسماعيل بن حماد (ت: ٣٩٣هـ)
٣. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية تح أحمد عبد الغفار العطار دار
العلم للملايين بيروت ١٩٨٧م .
- الحراني أبو محمد الحسن بن علي .
٤. تحفة العقول عن آل الرسول (ص) تح علي الغفاري مؤسسة النشر
الإسلامي قم ١٤٠٤هـ .
ابن حجر بن علي (ت : ٨٥٢هـ)
٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري تح محمد فؤاد عبد الباقي ومحي
الدين الخطيب دار الريان بيروت ١٩٨٦م . - ابن حنبل أبو عبد الله
أحمد (ت: ٢٤١هـ) .

٦. مسند الإمام أحمد بن حنبل تح شيبب الارنوط وآخرون مؤسسة الرسالة
٢٠٠١م ج٤٣ ص٢٦٥. - الرازي محمد ابي بكر (ت:٦٦٦هـ)
٧. مختار الصحاح تح أحمد أبراهيم زهوة دار الكتاب العربي ٢٠٠٧م .
- الصدوق أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين (ت: ٣٨١هـ) .
٨. الامالي تح قسم الدراسات الإسلامية مؤسسة البعثة قم ١٤١٤هـ .
٩. من لا يحضره الفقيه تصحيح وتعليق علي اكبر الغفاري قم مؤسسة
النشر الإسلامي د.ت .
- الطبرسي ، أبو علي الفضل بن الحسن (ت:٥٤٨هـ)
١٠. مكارم الاخلاق مكتبة الالفين الكويت ، د.ت
- الطوسي ، أبي جعفر محمد بن الحسن (ت:٤٦٠هـ)
١١. تهذيب الاحكام ، تح، علي أكبر ، مكتبة الصدوق ، طهران ،
١٤١٨هـ
- العاملي ، محمد بن الحسن الحر (ت:٦٦٠هـ)
١٢. وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة تح ، مؤسسة ال البيت
لاحياء التراث مطبعة مهرة ، قم ، ١٤١٤هـ .
- ابن فارس أبو الحسن أحمد (ت:٣٩٥هـ)
١٣. معجم مقاييس اللغة تح :/ عبد السلام محمد هارون مكتبة الاعلام
الاسلامية قم ١٤٠٤هـ .
-الفراهيدي خليل بن أحمد (ت:١٦هـ / ٧٨٦م)
١٤. العين تح : مهدي المخزومي وأبراهيم السامرئي ط٢ ، مؤسسة دار
الهجرة أيران ، ١٤٠٩هـ.

- الكليني ، محمد بن يعقوب بن اسحاق (ت: ٣٢٩هـ)
١٥. الكافي ، تح : علي اكبر الغفاري ، ط ٥ ، دار الكتب الاسلامية ،
طهران ، ١٣٦٣هـ

- المجلسي ، محمد باقر (ت: ١١١١هـ)
١٦. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول ، تح ، علي الاخومدي ، دار
الكتب الاسلامية طهران ١٤٠٨هـ

- ابن هشام ، أبو محمد عبد الملك (ت ٢١٨هـ / ٨٣٣م)
١٧. السيرة النبوية تح ، محمد محي الدين مطبعة المدني ، القاهرة ١٩٦٣
المراجع:

- بنت الهدى
١٨. المرأة مع النبي (صلى الله عليه واله وسلم) دار الكتاب الاسلامي قم
١٩٨١م

- الريشتهري محمد
١٩. ميزان الحكمة دار الحديث ثم ، ١٤٢٢هـ
- الصدر ، محمد

٢٠. الأسرة في الإسلام ، هيئة تراث السيد الشهيد الصدر ، النجف ،
١٩٩٩ .

- الصدر ، مهدي ،
٢١. اخلاق أهل البيت ، دار الكتاب الاسلامي ، قم ، د.ت .
- الطباطبائي ، محمد حسن
٢٢. قضايا المجتمع والاسرة دار الصفوة بيروت ، د.ت

- الطبرسي حسين النوري
٢٣. مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل مؤسسة آل البيت بيروت ١٩٠٢
- عشا ، غسان
٢٤. الزواج والطلاق وتعدد الزوجات في السلام ، دار الساقى ، بيروت ،
٢٠٠٤م
- قطب محمد
٢٥. منهج التربية والاسلامية دار الشروق القاهرة ١٩٨٠
- الكرياسي محمد صادق
٢٦. شمس المرأة لا تغيب بيت العلم بيروت ٢٠٠٤م.
- مركز الرسالة
٢٧. آداب الاسرة في الاسلام مركز الرسالة قم ، ١٤٢٠هـ
- زريقة رشا بسام ابراهيم
٢٨. عوامل استقرار الاسرة في الاسلام ارسالة ماجستير مقدمة الى جامعة
النجاح الوطنية نابلس ٢٠١٠م.

دوريات

- الحوفي أحمد
٢٩. الكاسيات العاريات بين الحلال والحرام مجلة الاسلاف ح:١ القاهرة
١٩٧٠م.
٣٠. بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد (ت : ٢٤١هـ) مسند الامام أحمد بن
حنبل ، شعيب الارنؤوط وآخرون مؤسسة الرسالة (٢٠٠م) ح ٤٣.
- ابي داود سليمان بن الاشعث (ت٢٧٥هـ / ٨٨٨م)

٣١. سنن ابي داود تح ، سعيد محمد الحكام دار الفكر ، بيروت ، ١٩٩٠.
-رضا محمد رشد
٣٢. حقوق النساء في الاسلام دار الاضواء بيروت ١٩٨٩م.
-النيسابوري أبو عبد الله محمد بن عبد الله (ت:٤٠٥هـ / ١٠١٤م)
٣٣. المستدرك ، إ.د. يوسف عبد الرحمن المرعشلي دار المعرفة بيروت
- ابن حجر أحمد بن علي (ت : ٨٥٢).
٣٤. فتح الباوي بشرح صحيح البخاري تح محمد فؤاد عبد الباقي ومحب
(الدين الخطيب دار الريان بيروت ١٩٨٦.
٣٥. الشيرازي ، تاجر مكارم الامثل في تفسير كتاب الله المنزل سليمان زادة
تم ١٤٢٦هـ.

